الراوي في روايته من هو ارجح منه عند نفس الجمع
بين الروايتين فمتى اثبت الراوي عن شيخه شيئا
فنفاه من هو احفظ منه او اكثر عددا او اكثر ملازمة
منه لشيخ مرويه شاذا او في قبول مثل هذا خلاف
فالفقها والاصوليون يقبلونه ويقولون المثبت
مقدم على النافي والمحدثون ووافقهم الامام
الشافعي رضي الله عنه يردونه ويقولون الجماعة
اولى بالحفظ من الواحد اي لان تطرق السهو اليه
اقرب من تطرقه اليهم وحينئذ فرد قول الجماعة
بقول الواحد بعيد ومع السلامة من العلة القادحة
كالارسال الخفي والاضطراب والحسن لذاته
يشترط فيه هذه الشروط الخمسة الا في الشرط الثالث
وهو الضبط فراوي الصحيح يشترط فيه ان يكون
موصوفا بالضبط الكامل كما تقرر وراوي الحسن
لا يشترط ان يبلغ تلك الدرجة وان كان ليس مغفلا
عن الضبط في الجملة واما مطلق الحسن فهو الذي
اتصل سنده بالصدوق الضابط المتقن غير تامهما

او بالضعيف

او بالضعيف بما عدا الكذب اذا اعتضد مع خلو القسمين
عن الشذوذ والعلة اذا تقرر ذلك ظهر وجه استشكال
الجمع وقد اجاب المحدثون عنه باجوبة كلها مدخولة
كما هي مبينة في شروح النخبة الحديث وغيرها واقومها
ان ما قيل ذلك فيه ان كان له سندان كان وصفه
بالحسن من جهة احدهما وبالصحة من جهة الاخر وحيث
فما قيل فيه حسن صحيح اقوى مما قيل فيه صحيح لان
كثرة الطرق تقويه وان كان له اسناد واحد كان وصفه
بهما من حيث تردد ائمة الحديث فيحال ناقله لان
ذلك يجعل المجتهد على ان لا يصفه باحد الوصفين
بل يقول حسن اي باعتبار وصف ناقله عند قوم صحيح
باعتبار وصفه عند اخرين وغايته انه حذف منه
حرف التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وعلى
هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح
لان الجزم اقوى من التردد وبهذا يعلم ان قول
الترمذي كثيرا هذا حديث صحيح غريب لا يعرف الا
من هذا الوجه لا ينافي الجواب المذكور خلافا لمن زعمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)